

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٥١ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛
وعلى طلب محافظ الشرقية؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٥٠٠ م٢ الواقعه بحوض الشيخ عمران زمام جمعية شبيط الهوى ملك الوحدة المحلية بشبيط الهوى - مركز كفر صقر بمحافظة الشرقية لصالح مشيخة الأزهر الشريف ، بالجانب لإقامة معهد دينى أزهري عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد الشرقي : منزل السيد محمد حسن .

الحد الغربى : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد القبلي : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد البحري : طريق وجسر خليج كرازة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ رجب سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب